سلسلة تفريغات شبكة بينونة

قواعد مهمة

في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

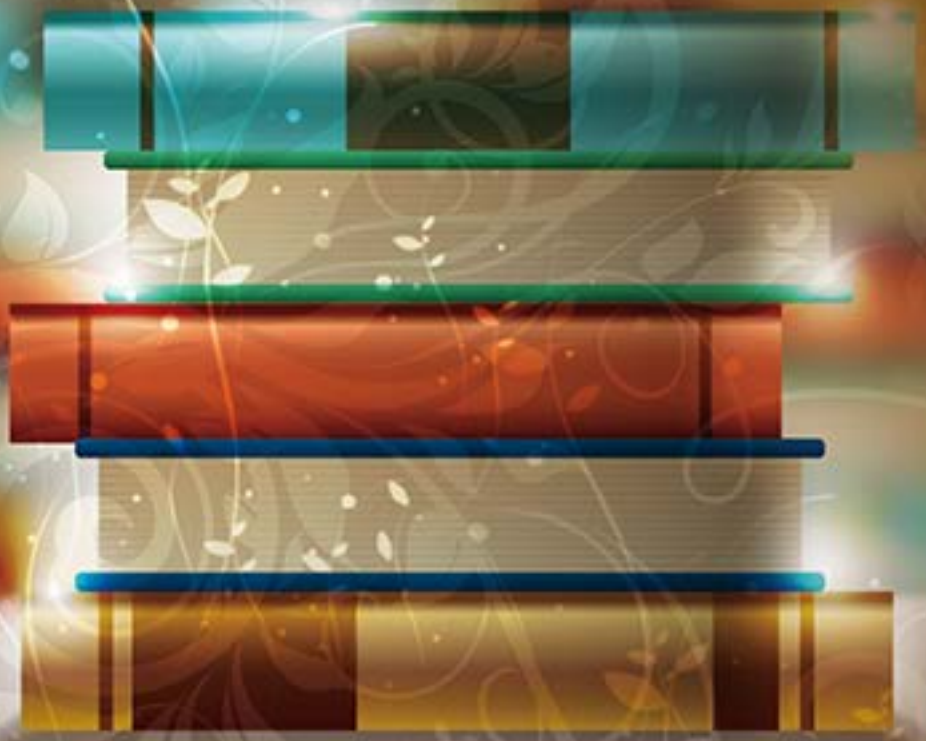

الشيخ
حامد بن خميس الطنيبي

قام بها فريق التفريغ في شبكة بينونة للعلوم الشرعية

@baynoonanet @baynoonanetUAE www.baynoona.net

بسم الله الرحمن الرحيم

يسرّ شبكة بينونة للعلوم الشرعية أن تقدم لكم تفريغا لمحاضرة

بعنوان

قواعد مهمَّة في

الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر

للشيخ:

حامد بن خميس الجنيبي

حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى المَبْعُوثِ رَحْمَةً للعَالَمِيْنَ وعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ، وَبِعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَة بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَبَعْدُ:

فإنَّ باب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من أعظم أبواب الشَّرِيْعَة، الَّتِي أمر الله ﷻ بها، وأمر بها رسوله ﷺ، فإنَّ هذَا الأمرَ -أعني به: الأمر بالمعروف- وَهذَا النَّهَي -وأعني به: النَّهَي عن المنكر- هو من أصول الإسلام العظام، الَّتِي عليها مدار صلاح الخلق في معاشهم وفي معادهم، وهو الَّذِي به يكون أهل هذَا الدين، قائمين مستمسكين بما أمر الله ﷻ به، وأمر به رسوله ﷺ، مؤدِّين لحقه، قائمين بأمره، مُتَّبعين لما كان عليه رسول الله ﷺ، فبالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر تُحفظ السُّبل وتؤمَّن، وبه تُستجلب الخيرات، وتُدفعُ الشُّرور والمنكرات، وبه قوام هذَا الدين، وقد قَالَ الله ﷻ: (كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ) [آل عمران: ١١٠].

فالله ﷻ جعل خيرية هذِه الأُمَّة في أمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر، وإيمانها بالله ﷻ، وَهذَا الرَّبط بين الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر والإيمان بالله ﷻ؛ دليلٌ صريحٌ حقيقٌ عَلَى بيان أنَّ هذَا الأصل هو عليه قوام هذَا الدين؛ ولذلك تأمَّل في كتاب الله ﷻ؛ ترى أنَّ الله ﷻ قد ذَكَرَ في كثيرٍ من الآيات، ذَكَرَ الله ﷻ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، وذكر في ضمن ذلك ﷻ الإيمان به ﷻ، فجعله قرينًا له، ملازمًا له، قَالَ الله ﷻ: (وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [التوبة: ٧١].

وباب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر مداره عَلَى فهم معنى الأمر بالمعروف، ومعنى النَّهَي عن المنكر:

- فالأمر بالمعروف: أمرٌ بتوحيد الله ﷻ ولوازمه.
- وَالنَّهَي عن المنكر: هو نهيٌ عن الشِّرْك بالله ﷻ ولوازمه.

فكل طاعةٍ لله ﷻ داخلةٌ في المعروف، وكل معصية لله ﷻ داخلةٌ في المنكر، وإذا رأيت ما كان عليه الرسول صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وإذا رأيت وتأمَّلت ما كان عليه رُسل الله صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِم؛ رأيت أنَّ دعوتهم كلها قائمةٌ عَلَى الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر.

يقول ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: **"الأمرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَن الْمُنكرِ هُوَ الَّذِي أنْزلْ الله بِهِ كُتُبَه وأرسل به رُسله"** انتهى كلامه.

✍ **أقول**: وانظر في أمر الله تَعَالَى؛ ترى أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ أمر بطاعة الرسول ﷺ، وَالطَّاعَة للرسول ﷺ إِنَّمَا تكون في أمرٍ أو نهي، والأمر وَالنَّهَي لا يكون من النَّبِيّ ﷺ، إِلَّا في أن يكون أمرًا بمعروفٍ أو نهيًا عن منكر، قَالَ الله ﷻ: (ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ) [الأعراف: ١٥٧]؛ ولهذا كان هذا هو وصف الصالحين من أتباع النَّبِيّ ﷺ، بل هو من أعظم ألقابهم وأعمالهم، يقول الله ﷻ: (يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ) [آل عمران: ١١٤].

⊂ يدلك عَلَى ذلك: أنَّ الله تَعَالَى جعل مدار الولايات الشَّرْعِيَّة أمرًا ونهيًا، يقول تقي الدين ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَجَمِيعُ الْوِلَايَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ إنَّمَا مَقْصُودُهَا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنْ الْمُنْكَرِ، سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ وِلَايَةُ الْحَرْبِ الْكُبْرَى، مِثْلُ: نِيَابَةِ السَّلْطَنَةِ، وَالصُّغْرَى مِثْلُ: وِلَايَةِ الشُّرْطَةِ، وَوِلَايَةُ الْحُكْمِ، أَوْ وِلَايَةُ الْمَالِ، وَهِيَ وِلَايَةُ الدَّوَاوِينِ الْمَالِيَّةِ، وَوِلَايَةُ الْحِسْبَةِ" انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

✍ **قلت**: وإنَّ من المتقرِّر أنَّ الولايات إِنَّمَا هي ضربٌ من نيابة النُّبُوَّة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، فإنَّ الأصل في ولاة الأمر: أنهم يحرسون الدين ويسوسون الدنيا، هذا هو الأصل فيهم؛ ولذلك نبَّه النَّبِيّ ﷺ عَلَى أنه ما من نبيٍّ ولا خليفة إِلَّا وله بطانتان، فقد ثبت في الحديث الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبِيّ ﷺ، أنه قَالَ لأبي الهيثم: «**إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ**»[(١)].

⊂ وإنَّ من المعلوم: أنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر له فضلٌ في شريعة الإسلام، يقول الله ﷻ: (وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ) [فصلت: ٣٣]، فالله ﷻ قد أخبر أنه لا أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين ، فأشار الله ﷻ وأخبر ﷻ إِلَى أنَّ هذا الحُسن هو فيمن دعا إِلَى الله ﷻ، وجمع إِلَى دعوته: العمل الصالح وَقَالَ: إنني من المسلمين.

⊂ وجاء في الحديث الصحيح من حديث أبي موسى رضي الله عنه أنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ**» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «**فَيَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ**» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالُوا: «**فَيُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ**» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «**فَيَأْمُرُ بِالخَيْرِ أَوْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ**» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «**فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ**»[(٢)].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٢٣٦٩) وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ"، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢٣٦٩).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٢٢)، ومسلم في صحيحه (١٠٠٨).

وعن ابن عباسٍ ﷺ أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَى كل مسلمٍ من بني آدم صدقةٌ كلَّ يومٍ**» فَقَالَ رجلٌ من القوم: ومن يطيق ذلك؟ أو ومن يطيق هذا؟ قَالَ: «**أمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ، ونهيٌ عن المنكر صدقة، والحملُ عَلَى الضعيف صدقة، وكل خطوةٍ يخطوها أحدكم إِلَى الصَّلَاة صدقة**»[1] أخرجه ابن حِبَّان.

وَقَالَ ابن حِبَّان رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: **(ذِكْر الاستحباب للمرء أن يأمر بالمعروف من هو فوقه ومثله ودونه في الدين والدنيا، إذا كان قصده فيه النصيحة دون التعيير)**.

فالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من أعظم لوازم شريعة الإسلام، وإذا أردت أن تعرف ذلك، وما في ضمن ذلك من المعنى الجليل؛ فتأمَّل فيما سبق ذِكره من أنَّ الأمر بالمعروف إِنَّمَا هو أمرٌ بتوحيد الله ﷻ ولوازمه، وأنَّ النَّهَي عن المنكر إِنَّمَا هو نهيٌ عن الشِّرْك بالله ﷻ ولوازمه، فكلُّ أمرٍ بالمعروف هو أمرٌ بتوحيد الله ﷻ، وكلُّ نهيٍ عن المنكر هو نهيٌ عن الشِّرْك بالله ﷻ، سواء كان ذلك عن الشِّرْك الصُّرَاح، أو عن لوازم الشِّرْك بالله ﷻ من أعمال أهل الشِّرْك من المعاصي والذنوب، أو من الإحداث في دين الله ﷻ.

وَهذَا جانبٌ عظيمٌ قلَّ من ينتبه إليه ويلتفت إليه؛ ولهذا كان حظُّ كثيرٍ من الخلق إغفال الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر؛ عملًا بحظوظ النَّفْس، والخشية من ما يترتب عَلَى الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من التبعات الَّتِي قد تحصل لمن أمر بأمر الله ﷻ، ونهى عن نهي الله ﷻ.

وأهل العلم قد بيَّنوا وأوضحوا حكم الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، وذلك: أنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر له أحكامٌ وضوابط، لَا بُدَّ لمن كان آمرًا بالمعروف أو ناهيًا عن المنكر أن يعرفها أو يعرف ما يحتاج إليه منها في وقت أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، فإنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر مداره عَلَى المصالح والمفاسد، بل إنَّ الدين كله أمرٌ بالمعروف أو نهي عن المنكر، فيكون الدين كله إِمَّا جلبًا لمصلحة، أو دفعًا لمفسدة.

* يقول في ذلك السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

والـدين مبنـيٌّ عَلَـى المصـالح ... فـي جلبهـا والـدرء للقبـائحِ

فدين الإسلام الَّذِي بعث الله ﷻ به رسوله ﷺ، بل كل ما أمر الله ﷻ به الرسل عَلَيْهِم صَلَوَاتُ اللهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ كله أمرٌ بالمعروف ونهيٌ عن المنكر، وَهذَا هو جماع هذَا الدين.

* يقول العُمري الزاهد: **(من ترك الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من مخافة المخلوقين؛ نُزعت منه هيبة الطَّاعَة، فلو أمر ولده أو بعض مواليه لاستخف به)** أخرجه أبو نُعيم في **"الحلية"**.

---

(1) أخرجه ابن حِبَّان في صحيحه (٢٩٩)، وصححه الألباني في الصحيحة.

* ويقول ابن مسعود ﷺ: **(يذهب الصالحون ويبقى أهل الرِّيَب)** قالوا: يا أبا عبدالرحمن ومن أهل الرِّيَب؟ قَالَ: **(قومٌ لا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر)**.

☚ والأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر له أحكامٌ وضوابط، يجب عَلَى من ولج في هذَا الباب أن يتعرَّف إليها؛ لِمَا فيها من الأحكام العظام المهمة، الَّتِي رتَّب الله ﷻ عليها كثيرًا من الحقوق والواجبات، سواء كانت تلك الحقوق للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر نفسه، أو كانت تلك لعموم المسلمين، أو كانت لمن جعل الله سُبْحَانَهُ له قدرًا ومنزلة، كولاة الأمر والوالدين، ومن كان له منزلةٌ ورتبةٌ في دين الإسلام.

* إذا عرفت هذَا؛ كان لزامًا عليك أن تعرف: أنه ليس من شروط الأمر بالمعروف أو النَّهَي عن المنكر أن يكون الإنسان خاليًا من المعصية، فالإنسان قد تحصل منه المعاصي والذنوب، ويكون مطالبًا بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، وَهذَا من أعظم الأبواب الَّتِي سدَّت باب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، فكثيرٌ من النَّاس إذا رأى من حاله تقصيرًا عن طاعة الله ﷻ، أو عملًا بمعصية الله عَزَّوَجَلَّ؛ فإنه يترك الأمر بالمعروف، ويترك النَّهَي عن المنكر، وَهذَا من تلبيس الشيطان عَلَى ابن آدم؛ فإنَّ الواجب عَلَى بني آدم: أن يأمروا بالمعروف وأن ينهوا عن المنكر؛ لِمَا جعل الله ﷻ من الحقوق والواجبات في أعناق كل فردٍ من هذِه الأُمَّة في هذَا الباب العظيم، وإن كان هذَا الباب أصله الَّذِي يقوم عليه هو: أنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من فروض الكفايات، ليس من فروض الأعيان، وَإِنَّمَا يكون ذلك فرضًا عَلَى بعض الأعيان في بعض المواضع بحسب بعض الأحوال إذا لم يوجد من يقوم عِوَضًا عنه بما أمر الله ﷻ به في ذلك الموضع.

* يقول سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: **(إنْ لم يأمر بالمعروف ولم ينهَ عن المنكر إلَّا من لا يكون فيه شيءٌ لم يأمر أحدٌ بشيء)**.

۞ **تأمَّل** في قول سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً، يقول: **(إنْ لم يأمر بالمعروف ولم ينهَ عن المنكر إلَّا من لا يكون فيه شيء لم يأمر أحدٌ بشيء)** وَهذَا من دقيق الفقه ودقيق المسائل؛ لأنَّ كَثِيْرًا من النَّاس -كما أسلفنا- يلتبس عليه في هذَا الباب، ما ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قَالَ: «**يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلاَنُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ**»[1].

☜ فَهذَا الرجل كان يأمر النَّاس بالمعروف وينهى النَّاس عن المنكر؛ ولذلك استغرب أهل النَّار واجتمعوا عليه، وسألوه عمَّا تعجبوا منه: كيف تكون تأمرنا في الدنيا بالمعروف وتنهانا في الدنيا عن المنكر، ثُمَّ تكون معنا في النَّار؟! بل يحصل له هذَا العذاب: «**فَتَنْدَلِقُ**

([1]) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٢٦٧).

أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ»، فيقول مُفَسِّرًا لذلك: «كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ».

فلقائلٍ أنْ يقول: إنَّ هذَا الحديث يدل عَلَى أنَّ صاحب المعصية لا يجوز له الأمر بالمعروف أو النَّهَي عن المنكر.

والجواب عليه: ليس الأمر كذلك، بل الواجب: أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، مع وجوب أن يعمل بالمعروف وأن يترك المنكر، فإنَّ الأصل في الآمر بالمعروف: أنْ يبدأ بنفسه ثُمَّ بغيره، ولكن الواجب هو العمل بالمعروف، هذَا هو الواجب، والواجب: هو ترك العمل بالمنكر؛ ولذلك لا يكون حظ الإنسان ترك العمل، فإنَّ ترك العمل منكر، فإذا كان ترك العمل منكرًا مع ترك الأمر بالمعروف؛ صار ذلك منكرًا جُمِع إليه منكرٌ آخر، فيكون هذَا العبد قد جمع بين منكر ترك العمل ومنكر ترك الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر.

والمقصود هنا: أنَّ هذَا الرجل الَّذِي يُجاء به يوم القيامة فيُلقى في النَّار فَتَنْدَلِقُ أقتَاب بطنه أو أقتابُه في النَّار: أنَّ هذَا كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ولكنَّ الذَّم هنا هو: في أمره بالمعروف ونهي عن المنكر مع عدم عمله بالأمر بالمعروف، أو تركه للمنكر، ومن هنا حصل له هذَا الذَّم من الله ﷻ، ومن رسوله ﷺ حَتَّى صار عَلَى تلك الحال الَّتِي صار إليها من عذاب الله ﷻ له، وَهذَا العذاب الشديد الَّذِي أخبر الله ﷻ عنه.

الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر؛ اتفق أهل العلم عَلَى أنَّه من فروض الكفايات، واتفقوا عَلَى أنَّه يكون واجبًا عَلَى من لم يقم به غيره، فمن وُجد في بلدٍ أو في موطن أو في مكانٍ ليس ثَمَّ من يقوم بالأمر بالمعروف أو النَّهَي عن المنكر إلَّا هو؛ كان ذلك واجبًا عليه، والدليل عَلَى وجوب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر عَلَى سبيل فرض الكفاية أحاديث جاءت في هذَا المعنى، من ذلك: قول الله ﷻ: (وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ) [آل عمران: ١٠٤]، فقوله ﷻ: (وَلْتَكُن مِّنكُمْ) **(من)** هنا هي تبعيضية عَلَى قول جماعة من أهل العلم، وَقَالَ بعض أهل العلم: بل هي بيانية، وعَلَى قول من قَالَ أنها تبعيضية يكون المعنى: وليكن منكم بعضكم أو ليكن بعضكم يدعون إِلَى الخير.

وكذلك مِمَّا يدل عَلَى أنها من فروض الكفايات: أنَّ العِبَاد يكون منهم الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، ويكون منهم التارك للمعروف الفاعل للمنكر، فَلَا بُدَّ وأن يقوم أحدٌ بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر للطرف المقابل الَّذِينَ تركوا الأمر أو تركوا العمل بالمعروف وفعلوا المنكر.

كذلك مِمَّا يدل عَلَى أنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من الواجبات عَلَى هذِه الأُمَّة عَلَى سبيل العموم: ما ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ

الْإِيمَانِ»[١]، وثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قَالَ: «**لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ أَوْ لَتَدْعُوَنَّ اللهَ تَعَالَى فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ**»[٢] أو كما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وثبت عنه ﷺ فيما أخرجه أبو داود والترمذي وصححه الترمذي وابن حِبَّان أنه قَالَ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ**»[٣]، وجاء عنه ﷺ أنه قَالَ: «**مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَل فِيهم بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يقدرون عَلَى أنْ يغيّروا ولا يغيِّرون، إِلَّا يوشك أنْ يعمّهم الله بِعِقَاب**»[٤] ... إِلَى غير ذلك من الأحاديث الثابتة في هذَا المعنى الجليل.

☚ فالأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر قد دلَّ عَلَى وجوبه الكتاب وَالسُّنَّة الصحيحة عن رسول الله ﷺ، والله ﷻ قد جعل فيه وصف الصالحين من هذِه الأُمَّة، وجعل الله ﷻ فيه الذَّم لتاركه، وكذلك قد جعل الله ﷻ العذر لمن لم يتمكن من الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر، وهو ما ثبت في الحديث الَّذِي سبق ذِكره من قوله ﷺ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ**» فَهذِه رتبة، قَالَ ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ**» وَهذِه رتبةٌ أخرى، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**».

* وجاء عن ابن مسعود ﷺ أنه قَالَ: **(إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَّاتٌ وَهَنَّاتٌ، فبحسب امرئٍ إذا رأى منكرًا لا يستطيع له غير أن يَعْلَم الله أنه له كاره)**، أو **(غير أن يُعلِم الله أنه له كاره)**.

* والله ﷻ قد جعل النصر لهذِه الأُمَّة والعز والتمكين لها بأسباب، ومن أسباب النصر والتمكين لهذِه الأُمَّة: الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر، قَالَ الله ﷻ: (وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ (٤٠) ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ) [الحج: ٤٠، ٤١]، فالله ﷻ جعل النصر منه ﷻ لمن نصر الله ﷻ، وأخبر الله ﷻ عن حال أولئك الَّذِينَ ينصرون الله ﷻ وهم المستحقون للنصر من الله ﷻ، فَقَالَ: (ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ).

* وجاء في الحديث الصحيح عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «**مَا مِنْ نَبِيٍّ يبعثه اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ،**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٩).
(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٢١٦٩) وَقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ "، وحسنه الألباني صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢١٦٩).
(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٤٣٣٨)، والترمذي في سننه (٢١٦٨)، وأحمد في مسنده (٣٠)، صححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود (٤٣٣٨).
(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٤٣٣٨)، والترمذي في سننه (٤٠٠٩)، وصححه الألباني سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٣٣٥٣).

وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[1] أخرجه مسلم.

☜ **إذا علمت هذا**؛ فاعلم أنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر له أحوال، يجب الالتفات إليها والنظر إليها، من أغفلها؛ فإنه يكون مسقطًا لحق الله ﷻ وحق رسوله ﷺ الَّذِي جاء من عند الله ﷻ، والواجب عَلَى العبد: أن يتفكر ويتأمَّل فيما أخبر الله ﷻ به وأخبر به رسوله ﷺ، فالعبد في أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر يجب عليه اعتبار أمر المصالح وأمر المفاسد؛ فإنَّ هذا هو مدار هذا الباب وجميع الأحكام فيه، فالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر يكون تارةً واجبًا، ويكون تارةً مستحبًّا، ويكون تارةً محرَّمًا، وَهذا باعتبار اختلاف الأحوال واختلاف المأمورين بفعل الأمر بالمعروف، أو ترك المنكر، ترك العمل بالمنكر.

* يكون الأمر بالمعروف أو النَّهَي عن المنكر واجبًا عَلَى اعتبار ما ذكرناه من الأحاديث والآيات الدَّالَّة عَلَى وجوب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، وَهذا يكون في من؟ يكون في موضعٍ لا يوجد ثَمَّ من يقوم بالحق الَّذِي يجب أن يُقام لله ﷻ فيه؛ لأنَّ الله ﷻ أمر النَّاس أن يكونوا عَلَى ما كان عليه الرسول ﷺ، قَالَ الله ﷻ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ ﴾ [يوسف: ١٠٨]، والسبيل الَّتِي كان عليها النَّبِيّ ﷺ، بل الَّتِي كان عليها سائر الأنبياء هو: الأمر بطاعة الله ﷻ وطاعة رسوله ﷺ، بل لو تأمَّلت وظيفة الأنبياء؛ وجدت أنَّ وظيفة الأنبياء إِنَّمَا هي أمرٌ بالمعروف أو نهيٌ عن المنكر، فَهذِه خلاصة وظيفة الأنبياء: أمر بمعروف ونهي عن منكر.

* ويكون الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر واجبًا في أحوال:

☜ **ومن تلك الأحوال**: أن يكون هذا الرجل أو يكون المسلم الَّذِي يُطالَب بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، يكون -كما أسلفنا في موضع- لا يقوم بحق الله ﷻ في ذلك إِلَّا هو، أو يكون من يقوم بحق الله ﷻ، لا عَلَى سبيل الكمال الَّذِي أمر الله ﷻ به، فقد يكون ثَمَّ من يقوم بحق الله ﷻ بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر مع قلة علم، أو جهلٍ بما أمر الله ﷻ به من الأحكام والواجبات، فهنا يقتضي الحال عَلَى من جعل الله ﷻ له العلم في تلك المسائل ووفرته؛ أن يكون مُقْدِمًا عَلَى أمر النَّاس بالمعروف ونهيهم عن المنكر، ولكن قد يتخلَّف هذا الوجوب لوجود مانعٍ من ذلك، كأن يخشى عَلَى نفسه الضرر، أو يخشى عَلَى نفسه الفتنة، أو يكون عاجزًا لأجل مرضٍ، أو أمرٍ يحول بينه وبين الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر ممَّا يكون سببًا شرعيًّا مقبولًا.

* وقد جاء في الحديث الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ عن النَّبِيّ ﷺ مرفوعًا أنه قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟»

([1]) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٠).

قَالَ: «**فَإِنْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ، قَالَ: يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ، وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ**»[١] أخرجه أحمد وابن ماجه وصححه ابن حِبَّان والألباني.

☜ تأمَّل في هذا الحديث يقول: «**مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟**»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ**» فَهذِه حجة، أو كلام النَّبِيّ ﷺ صريح في أنها حجة مقبولة، يقول: «**يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ، وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ**» أي: خفت من النَّاس، الخوف المقصود هنا: هو الخوف الَّذِي يترتب عليه الضرر، وتترتب عليه الفتنة؛ لذلك جاء عن ابن يزيد الرّقي أنه قَالَ: قلت للفضيل بن عياض: أريت إن رأيت شرطيًّا أو مسلحًا أو سلطانًا يظلم أنهاه؟ قَالَ: **(إن قدرت فافعل)** قَالَ: قلت: أخاف العاقبة؟ قَالَ: **(إن قدرت عَلَى أن تدفع عن نفسك فتكلَّم من غير أن تدخل عَلَى أحدٍ من المسلمين ضررًا، ولا آمرك أن تتكلَّم وتدخل عَلَى أهلك وجيرانك ومن يعرفك الخوف، وعسى أن يكون من جيرانك من ليست له إلَّا من عمل يديه، فتدخل عليه الخوف فتضيِّع عياله، ولعل كلامك لا يكون منفعةً للمسلمين، تلقي كلمةً ثُمَّ تلقي بيدك فتوضع في عنقك، فيُصنع بك ما تقدم عليه)**.

☜ فَهذَا الكلام كلام جليل، وهو يجرك إِلَى قضية أخرى -قضية مهمة-، وهي: في جرأة بعض النَّاس في الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر عَلَى غير الوجه الَّذِي أمر الله ﷻ به، وأمر به رسوله ﷺ، في أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر لولاة الأمر، أو أصحاب السلطنة، فترى أنَّ بعض النَّاس يقوم عَلَى المنابر، أو يكتب في الصحف والمجلات، وما يُعرف اليوم بـ**(مواقع التواصل الاجتماعي)**، ترى أنه يكتب من النصائح والمواعظ والتذكيرات عَلَى الملأ وعَلَى العلن، وَالَّتِي لو طُلِب أن يقوم أحدٌ بنصحه فيما قصَّر هو فيه؛ لآثر أن تكون تلك النصيحة له عَلَى الخفاء أو في السر، ولا تُبدى للنَّاسِ علانية، وَالنَّبِيّ ﷺ قد قَالَ: «**من كان منكم ناصحًا لذي سلطان؛ فلا يبدها له علانية، ولكن ليأخذ بيده، فإن قبل منه؛ فذاك، وَإِلَّا فقد أدَّى الَّذِي عليه**»[٢] وَهذَا الحديث من أعظم الأحاديث الَّتِي تظهر لك هذَا الجانب، توضح لك هذَا الجانب الَّذِي يتعلَّق بوجوب النظر في عاقبة الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر في جميع الأحوال.

* قد قَالَ الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فالله ﷻ نهى المسلمين عن أن يسبوا آلهة المشركين والكفَّار فيكون ذلك سببًا لأن يسب المشركين رب العزَّة تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فيكون ذلك سببًا لمفسدةٍ أعظم ومنكرٍ أعظم، وهو ما لا يجوز فعله؛ ولذلك فإنَّ أهل العلم قد جعلوا لذلك بيانًا عظيمًا وأمرًا واضحًا، وهو من القواعد والضوابط المهمة، وهي: أنَّ الأمر بالمعروف إذا استلزم منكرًا زائدًا عليه؛ صار ذلك الأمر بالمعروف منكرًا ومعصيةً في ذاته.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه (٤٠١٧)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجة (٤٠١٧).
(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٣٣٣)، صححه شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد.

* يقول تقي الدين ابن تَيْمِيَّة: **(ويكون الأمر بالمعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمرًا بمنكر، وسعيًا في معصية الله ورسوله)** انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهذِه قاعدة عظيمة وضابط مهم في باب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، وخصوصًا فيما يتعلَّق بالتعامل مع ولاة الأمر، والقيام بنصحهم، وَهذَا لا يعني بحال ترك النصيحة لولاة الأمر، فإنَّ النصيحة لولاة الأمر مطلوبة، ولكن يجب أن يُعتبر فيها حال ولي الأمر؛ من التعظيم والإجلال والتبجيل، الَّذِي جعله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له لأجل مكانته الَّتِي هو فيها، والمنزلة والرتبة الَّتِي هو عليها، وَهذَا من تعظيم أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأمر رسوله ﷺ.

* ولذلك في وصية الفُضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: **(إن قدرت عَلَى أن تدفع عن نفسك؛ فتكلَّم من غير أن تدخل عَلَى أحدٍ من المسلمين ضررًا)**، لماذا؟ لأنَّ الكلام في ولي الأمر وإخراج الكلام عَلَى هذَا الوضع لولي الأمر، والإعلان لولي الأمر، أو مصادمة ولي الأمر يترتب عليها هذِه المفاسد وَهذِه الأضرار عَلَى عموم المسلمين، وليس فَقَطْ عَلَى ذلك الآمر بالمعروف أو الناهي عن المنكر، إن كان أمره للمعروف ونهي عن المنكر في موضعه أصلًا؛ ولذلك النَّبِيّ ﷺ قد قَالَ: «**اسْمَعْ وَأَطِعْ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ**»[1]، وَالْسَّبَب في ذلك: أنَّ النَّبِيّ ﷺ إِنَّمَا أراد قطع الطمع في مصادمة ولاة الأمر، وَالنَّهَي عن الخوض في أسباب معارضتهم ومخالفتهم في هذِه الأبواب.

☚ كذلك مِمَّا يتعلَّق بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر أمرٌ آخر مهم، وهو: الحال الَّتِي يكون فيها الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر يكون فيه مستحبًّا لا واجبًا، وَهذَا فيما لو كان هنالك ثَمَّ من يقوم بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من النَّاس مقام العبد، فلا يستلزم أن يقوم جميع النَّاس بالأمر بالمعروف أو النَّهَي عن المنكر، وَإِنَّمَا يجب أن يكون فيهم قائمٌ بالمعروف ناهٍ عن المنكر، فيسقط الفرض عن غيره، فيكون بذلك الكل قد حصل له سقوط الإثم، ويحصل الأجر لذلك الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أو من استحضر اَلنِّيَّة في ذلك.

* لذلك يقول أهل العلم: إذا وُجد ثَمَّ من يقوم بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر؛ فإنَّ الحكم في البقيَّة يكون مستحبًّا.

☚ الحال الثالثة: هي الحال الَّتِي يكون فيها الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر مُحرَّمًا، وقد أشرنا إليها عند الكلام عَلَى الحالة الأولى، وهي الحال الَّتِي يترتب عليها مفسدة أعظم من مفسدة حصول المنفعة من الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر.

☚ وثَمَّ حال رابع ذكره أهل العلم، وهو: الحال الَّذِي يتساوى فيه طرفا المصلحة والمفسدة من الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، فَهذِه الحال -كما قَالَ أهل العلم- لا يؤمر فيها بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، ولا يُنهى فيها بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، بل تكون تارةً يُرجَّح فيها جانب المصلحة، وتارةً يُرجَّح فيها جانب درء المفسدة،

([1]) أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٤٧).

وتارةً لا يصلح لا أمرٌ ولا نهي؛ ولذلك كان الواجب عَلَى المسلم: الاستبانة -كما يقول أهل العلم- وَالتَّحَرِّي؛ حَتَّى يتبيَّن له الحق من الباطل، وَحَتَّى يترجَّح عنده جانب المصلحة أو جانب المفسدة، فإنْ ترجح عنده جانب المصلحة؛ أقدم، وإن ترجح عنده جانب المفسدة؛ أحجم، ويُراعي في ذلك الأحوال، ويُراعي في ذلك الأوقات والأزمنة الَّتِي يجب اعتبارها في الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر.

☜ إذا عرفت هذَا؛ فثَمَّ هنا ضوابط مهمة تتعلَّق بالأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر:

❍ **من تلك الضوابط**: أنَّ الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر له صفاتٌ قد جاء ذِكرها في شريعة الإسلام:

✔ **فمن تلك الصفات**: الإخلاص وَالصِّدْق، قَالَ الله ﷻ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة: ٥]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لكلِّ امرئٍ ما نَوى**»[1]، وكل عمل قد أمر الله ﷻ به أو نهى عنه، فلا يكون فيه الأجر أو الإثم إِلَّا مع وجود لازم ذلك من سائر المسائل المُتَعَلِّقَة سواء كانت بِالنِّيَّاتِ أو غيرها، لكن في باب فعل المأمورات يجب عَلَى العبدِ أن يفعل المأمورات مع استحضار اَلنِّيَّة، واستحضار الصِّدْق والإخلاص لله ﷻ، فإنَّ الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر جاءت فيه أحاديث كثيرة وآيات كثيرة، ومن المتقرِّر: أنَّ كل عملٍ يحبه الله ﷻ فهو عبادة وطاعة لله ﷻ؛ ولذلك كان معنى العبادة لله ﷻ: **(أنها كل ما يحبه الله ﷻ ويرضاه، من الأقوال والأفعال والمقاصد وَالنِّيَّات)** سواء كانت أفعال قلب أو أفعال جوارح، أو أقوال قلب أو أقوال جوارح، فكل ذلك مِمَّا يُعتبر طاعةً وعبادةً لله ﷻ، وَالطَّاعَة والعبادة لله ﷻ لا تُقبل إِلَّا بالإخلاص وَالصِّدْق مع الله عَزَّوَجَلَّ.

✔ **من المسائل أيضًا المهمة**: أنه لَا بُدَّ في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر: أن يكون معه صبرٌ عَلَى أمره بالمعروف وعَلَى نهيه عن المنكر، وعَلَى ما قد يتحصل له من أذى النَّاس؛ فإنَّ هذَا الباب -باب الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر- قد يحصل للعبد فيه أذى من الخلق في نهيهم عن شهواتهم وملذاتهم، وما يقدمون عليه من المعاصي والذنوب الَّتِي يجدون فيها شيئًا من اللذة، وشيئًا من تحصيل الشهوة الَّتِي بها يكون فساد أحوالهم وهم يظنون أنَّ بها راحة لهم، ولذلك الله ﷻ أمر عباده بالصبر في مواضع كثيرة من كتابه ﷻ، كذلك رسوله ﷺ، يقول الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦ ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، ويقول الله ﷻ: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٤٦].

* فالصبر مطلوب، وخصوصًا للداعية، بل لَا بُدَّ من الصبر في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر؛ لأنه دون الصبر لا يمكن له أن يقوم بحق الله ﷻ، فإنَّ الدين كله صبر؛

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١).

إِمَّا صبرٌ عَلَى أقدار الله، أو صبرٌ عَلَى طاعة الله، أو صبرٌ عن معاصي الله؛ فالدين كله صبر، فَلَا بُدَّ للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من الصبر.

✔ **كذلك مِمَّا ينبغي عليه**: الرحمة والرفق، قَالَ الله ﷻ: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فالله ﷻ قَالَ لنبيه ﷺ: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ ﴾ أي: أنَّ هذَا الَّذِي حصل منك من الرفق واللين هو برحمةٍ من الله ﷻ للنبي ﷺ ولأصحابه، ولو كان النَّبِيّ ﷺ سيء الخُلُق؛ لكان ذلك سببًا لصرف أصحابه عن رسول الله ﷺ، ولم يكونوا يستجيبون لأمر الله تَعَالَى وأمر رسوله ﷺ، فالآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ليس حظه ومراده: أن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر فحسب، بل حظه ومراده ومطلبه وغايته: أن يعمل النَّاس بطاعة الله ﷻ، وأن يتركوا معصية الله ﷻ، فَهذَا هو القصد والمراد من الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر.

ولذلك كان الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر من أعظم علامات محبة الله ﷻ ومحبة رسوله ﷺ؛ لأنَّ محبة الله ومحبة رسوله ﷺ ترجع إِلَى محبة العبد أن يعمل بطاعة الله ﷻ، وأن يعمل النَّاس بطاعة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فإذا عمل النَّاس بطاعة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ كان ذلك سببًا لأن يُعبد الله ﷻ في الأرض؛ ولذلك -كما أسلفنا- كانت هذِه هي وظيفة الأنبياء، وكان هذَا هو أعظم ما جاء به الأنبياء، وهو: الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر؛ ولذلك كان هو أعظم أوصاف هذِه الأُمَّة، وهو أعظم أوصاف الأنبياء هي: قيامهم بأمر الله تَعَالَى بما أمر الله ﷻ به من الأمر بالمعروف ومن النَّهَي عن المنكر، وهنا في حال الأنبياء كان أعظم أوصافهم: الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، وهنا في حال هذِه الأُمَّة كان أعظم أوصافها أنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر: ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ... ﴾ [آل عمران: ١١٠] الآية.

✔ **من أعظم المسائل المهمة الَّتِي يجب اعتبارها**: أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر عالمًا بما يأمر به، وبما يدعو إليه، قَالَ الله ﷻ: ﴿ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨]، سبيل النَّبِيّ ﷺ هي هذِه السبيل الَّتِي لَا بُدَّ فيها من وجود العلم والبصيرة؛ ولذلك كان كل من يدعو إِلَى الله ﷻ، أو يأمر النَّاس بالمعروف، أو ينهى النَّاس عن المنكر من غير علمٍ بما يدعو إليه؛ كان إفساده أكثر من إصلاحه، وكان ما يُفْسِد أكثر مِمَّا يُصْلِح، وقد حصل هذَا الحال، واعتبر في ذلك فيه بحال الخوارج، الَّذِينَ قلَّ حظهم من العلم الشرعي، كما أخبر النَّبِيّ ﷺ عنهم فَقَالَ: «سُفَهَاء الأحلام، حُدثَاء الأسنان»[1]، ففيه سفه في العقول، وكذلك هذَا في ضمنه إشارة إِلَى قلَّة العلم، وقلَّة حظهم من العلم الشرعي.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٦١١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠)، ومسلم في صحيحه (١٠٦٦).

* ولذلك ابن عباس ﷺ لمَّا ناظر الخوارج رجع منهم طائفة، قيل: إنه رجع منهم النصف، وقيل: رجع منهم الثلثان؛ لأنهم لم يكونوا أهل علم؛ ولذلك عارضوا أصحاب النَّبِيّ ﷺ، وهكذا يكون حال كل من يدعو إِلَى الله ﷻ عَلَى غير بصيرة، مخالفًا لسبيل النَّبِيّ ﷺ الَّتِي أمر بها رسول الله ﷺ أو أخبر الله ﷻ بها في كتابه الكريم.

✔ **من المسائل المهمة والقضايا المهمة**: أنه يجب أن يكون الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر بما أمر الله ﷻ به، أو نهى الله ﷻ عنه، فليس الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر هو أمر يُخيَّل للإنسان فيه الأحكام، بل لَا بُدَّ أن يرجع في ذلك إِلَى ما جاء عن الله تَعَالَى، وجاء عن رسوله ﷺ، فإنَّ الدين إنَّمَا هو الدين الَّذِي أمر الله ﷻ به وأمر به رسول الله ﷺ، وما لم يأتِ من عند الله ﷻ فلا يكون دينًا، ولا يكون أمرًا لازمًا للنَّاسِ أن يتّبعوه، قَالَ الله ﷻ: (ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ) [الأعراف: ٣].

☚ **ثُمَّ تأتي مسألة أخرى، وهي مسألة لَا بُدَّ من استحضارها**: ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قَالَ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»[1]، هذِه تُسمَّى عند أهل العلم: مراتب إنكار المنكر:

❶ **المرتبة الأولى**: إنكار المنكر وإزالته باليد، قَالَ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ**»، ومنه صنيع نبي الله تَعَالَى إبراهيم عليه السلام لمَّا رأى الأصنام، فإنه عليه السلام كسّر تلك الأصنام بيده، قَالَ الله ﷻ في كتابه الكريم: (وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصۡنَٰمَكُم بَعۡدَ أَن تُوَلُّواْ مُدۡبِرِينَ (٥٧) فَجَعَلَهُمۡ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرٗا لَّهُمۡ لَعَلَّهُمۡ إِلَيۡهِ يَرۡجِعُونَ(58)) [الأنبياء: ٥٧، ٥٨] الآيات، فَهذَا يدلك عَلَى أنَّ إبراهيم عليه السلام قد غيَّر المنكر بيده، وكذلك صنع رسول الله ﷺ حين دخل إِلَى مكة في فتح مكة، ما أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، دخل النَّبِيّ ﷺ وحول البيت -حول الكعبة- ستون وثلاثمائة صنم، فجعل النَّبِيّ ﷺ يطعنها عليه السلام بعود، ويقول: (جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلۡبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقٗا) [الإسراء: ٨١]؛ هذَا كله من تغيير المنكر باليد، وهنالك أحاديث كثيرة جاءت عن رسول الله ﷺ في هذَا المعنى.

➢ **وهنا تأتي قضية مهمة**: أنَّ باب الأمر أو باب التغيير للمنكر باليد له أحوال؛ فمن أحواله ما لا يصلح ولا يكون جائزًا إِلَّا لمن كانت له ولاية، كولاية ولي الأمر، أو ولاية الأب، أو ولاية الزوج، أو نحو ذلك؛ فهنا ولايات، وَهذِه الولايات يدخل فيها باب التغيير باليد، إذا لزم الأمر أن يكون ثَمَّ نزعٌ للمنكر وإزالة له، ولكن لَا بُدَّ هنا من مراعاة المصالح والمفاسد، ولا يجوز لمن لم تكن له ولاية أن يدخل في باب تغيير المنكر باليد إذا لم يكن له ثَمَّ ولاية، أو كان في تغييره للمنكر بيده مفسدة أعظم من تحصيل المصلحة من وراء التغيير باليد.

([1]) تقدم تخريجه.

* مثلًا: لو أنَّ إنسان رأى كتابًا فيه ترويج لفكرٍ مبتدعٍ أو فكر خارجيٍّ أو فكر منحرفٍ ضالٍّ إلحاديٍّ؛ له أن ينزع هذَا الكتاب، ما لم يترتب عَلَى ذلك مفسدة أعظم، وَهذَا من التغيير باليد.

➢ **كذلك من القضايا المُتَعَلِّقَة بالتغيير باليد**: أنه في بعض الأحوال هنالك من يكون له حق التغيير باليد لمن لم تكن له ولاية، ممن يكون تغييره للمنكر لا يترتب عليه مفسدةٌ أعظم من المصالحة الَّتِي يطلب جلبها؛ لذلك جاء عن النَّبِيّ ﷺ أحاديث في ذلك، وجاء عن أصحابه صريح في ذلك، بل جاء عن كثيرٍ من أهل العلم تغييرهم لكثير من المنكرات الَّتِي وقعت تحت أيديهم.

❷ **المرتبة الثانية** هي في قول النَّبِيّ ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ**»، وهي مرتبة: تغيير المنكر باللسان، وتغيير المنكر باللسان هو بأن يُذَكِّر ذلك الفاعل لتلك المخالفة بأمر الله ﷻ وأمر رسوله ﷺ، تارةً باللين، تارةً بالشدة، بحسب مقتضى الحال، وبحسب ما يكون به إزالة ذلك المنكر.

❸ **والمرتبة الثالثة** هي في إنكار المنكر بالقلب، وَهذَا فيمن لم يتمكن في إزالة المنكر بيده، أو إزالته بلسانه، فالواجب عليه: إنكار ذلك المنكر بقلبه، وهو معنى قول النَّبِيّ ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ**»، وجاء في الحديث الآخر: «**وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ**»[١]، ومرَّ معنا ذِكر بعض السلف فيما يتعلَّق بذلك.

۞ إذا استشعرت هذِه المراتب الثلاث؛ تستشعر وتتأمَّل في خطأ بعض الجماعات الَّتِي تُسمَّى اليوم بـ(**الإسلامية**) فيما يتعلَّق بالأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، طريقة الخوارج وكثير من الجماعات الَّتِي تأثرت بطريقة الخوارج: أنهم يرون وجوب زوال المنكر ولو ترتب عَلَى زوال ذلك المنكر تلف النَّفْس، وَهذَا من الأصول الخارجيَّة الَّتِي في أصلها تؤخذ من عقائد بعض أهل الكلام، كعقائد المعتزلة، الَّذِينَ يجعلون من أصولهم الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، ويريدون به الخروج عَلَى ولاة الأمر.

* إزالة المنكر مطلوبة، وزوال المنكر مطلوب، بل واجب شرعًا، لكن لَا بُدَّ من اعتبار جميع الأحاديث والآيات الَّتِي وردت في باب إزالة المنكر، وَإِلَّا ترتب عَلَى ذلك من المفاسد ما هو أعظم؛ ولذلك حصل من الخوارج قتل بعض أصحاب النَّبِيّ ﷺ، سفك دماء المسلمين، الخروج عَلَى ولاة الأمر، إذهاب الأمن، إذهاب الخوف، ترويع الآمنين، بل انتهاك الأعراض ... إلَى غير ذلك من الصنيع الَّذِي كان يصنعه الخوارج؛ لأنهم كانوا يرون أنه لَا بُدَّ من زوال المنكر ولو ترتب عليه تلف النَّفْس.

* قد يكون هنالك أحيانًا بعض المنكر الَّذِي لا يختلف أحد في حرمته وفي وجوب زواله، لكن طريقة معالجة تلك المنكرات هي الَّتِي تكون فيها المفاسد، ويكون بها من الشرور ما هو أعظم مِمَّا يُطلب تحصيله من المنافع الَّتِي قد تُظن أحيانًا أنها منافع أصلًا؛

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٠).

ولذلك أهل العلم يرون أنَّ الكلام في ولاة الأمر ليس من الأمر بالمعروف، ولا من النَّهي عن المنكر بحال، ويرون أنَّ ما يكون سببًا في ترويع الآمنين وإذهاب الأمن، وتفريق شمل أهل الإسلام ليس من الأمر بالمعروف ولا من النَّهي عن المنكر، وقد مرَّ معنا كلام الفضيل بن عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى في هذَا الباب وفي هذِه المسألة.

✍ **لذلك الواجب في ذلك**: اعتبار أحكام دين الإسلام، ومراعاة دين الإسلام، نعم قد وردت الشَّرِيْعَة بالغلظة أحيانًا، إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لقومه: (أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) [الأنبياء: ٦٧]، وَالنَّبِيّ ﷺ كان يقول لأصحابه رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِمِ: «**ما بال أقوامٍ يصنعون كذا؟ ما بال أقوام يصنعون كذا؟**»[١] ويقول لبعض أصحابه: «**إنَّك امرؤٌ فيك جاهلية**»[٢]، وأخبر النَّبِيّ ﷺ عن بعض الأحوال الَّتِي حصلت من بعض أصحابه لأجل أن تُجتنب، وأخبر بها علنًا صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَهذَا كله من باب التَّعْلِيْم وباب الإغلاظ؛ لأجل دفعِ ذلك المنكر، وإزالة ذلك المنكر، أو عدم تكرار حصول ذلك المنكر.

☚ **من القواعد المهمة الَّتِي أشرنا إليها في بداية هذَا المجلس**: أنَّ شريعة الإسلام كلها من أولها إِلَى آخرها قوامها عَلَى اعتبار المصالح والمفاسد، قَالَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوَۢا بِغَيْرِ عِلْمٍۗ) [الأنعام: ١٠٨]، المشركون كانوا يسبون الله تَعَالَى إذا سمعوا المسلمين يسبون آلهتهم من الأصنام والأزلام والأشجار والأحجار الَّتِي كانوا يعبدونها، وَهذَا من فقه اعتبار المصالح والمفاسد، ووجوب الأخذ بهذا الفقه؛ لأنَّ في إغفال هذَا الفقه تحصل هنالك كثير من الشرور الَّتِي لَا بُدَّ من دفعها بدلًا من جلبها، فيكون الإنسان جالبًا للشر بدلًا من أن يكون مذهبًا لذلك الشر.

* وسيرة النَّبِيّ ﷺ هي في هذَا الباب، كلها في اعتبار المصالح والمفاسد؛ لذلك النَّبِيّ ﷺ راعى في باب المصالح والمفاسد أحوال بعض النَّاس، ومن هذَا -كما يقول ابن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى في المجموع- يقول: **(وَمِنْ هَذَا الْبَابِ إقْرَارُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي وَأَمْثَالِهِ مِنْ أَئِمَّةِ النِّفَاقِ وَالْفُجُورِ؛ لِمَا لَهُمْ مِنْ أَعْوَانٍ)** قَالَ: **(فَإِزَالَةُ مُنْكَرِهِ بِنَوْعٍ مِنْ عِقَابِهِ مُسْتَلْزِمَةٌ إزَالَةَ مَعْرُوفٍ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِغَضَبِ قَوْمِهِ وَحَمِيَّتِهِمْ، وَبِنُفُورِ النَّاسِ إذَا سَمِعُوا أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ؛ وَلِهَذَا لَمَّا خَاطَبَ النَّاسَ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ بِمَا خَاطَبَهُمْ بِهِ وَاعْتَذَرَ مِنْهُ، وَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَوْلًا الَّذِي أَحْسَنَ فِيهِ)**، قَالَ: **(حَمِيَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عبادة مَعَ حُسْنِ إيمَانِهِ ...)** إِلَى آخر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَى.

☚ **من المسائل والقواعد المهمة الَّتِي يجب اعتبارها في باب الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر**: أنه يجب عَلَى القائم بالأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر: أن يكون متثبتًا فيما يصل إِلَى سمعه من الأمور الَّتِي يستلزم فيها الأمر بالمعروف أو النَّهي عن المنكر، وَالتَّثَبُّت

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٦، ٧٥٠، ٢٧٣٥، ٦١٠١، ٧٣٠١)، ومسلم في صحيحه (١٤٠١، ١٥٠٤، ١٦٩٤، ٢٣٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٠)، ومسلم في صحيحه (١٦٦١).

أصلٌ عظيم؛ لذلك ثبت في الصحيح وسنن ابن ماجه عن النَّبِيّ ﷺ أنه يخبر عن عيسى عليه السلام، قَالَ: «**رَأَى عِيسَى عليه السلام رَجُلًا يَسْرِقُ، قَالَ: فُلان قد سَرَقْتَ؟ قَالَ: والله لم أسرق، قَالَ: آمَنْتُ بِاللهِ وَكَذَّبْتُ بَصَرِي**»(١)، وَهذَا نوعٌ من التَّثَبُّت.

* وعمر رضي الله عنه قد ثبت في ذلك عنه واشتهر عنه رِضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِ التَّثَبُّت في سماعه لأحاديث النَّبِيّ ﷺ، وَهذَا ليس بمذموم، وَهذَا هو معنى قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ) [الحجرات: ٦]، فقوله: (فَتَبَيَّنُوٓاْ) المقصود به: التَّثَبُّت وَالتَّحَرِّي لأجل ألَّا يكون سببًا في وصف المسلم بما هو براء منه، أو لا يكون في ذلك مفاسد أعظم أو مفاسد أخرى قد تترتب عَلَى ذلك، إقامة بعض الحدود، أو حصول شيء من التعزير أو نحو ذلك.

☚ **من المسائل والقضايا والضوابط والقواعد المهمة**: أنه يجب في ذلك أن يتحقق كما أنه تحقق أولًا في وقوع المنكر، أنه يجب عليه أن يتحقَّق من كون هذَا الأمر منكرًا أصلًا، أن يتحقق من كون هذَا الأمر الَّذِي رآه أو سمعه من كونه منكرًا، وَهذَا داخل تحت ما سبق ذكره من التَّثَبُّت، وداخل كذلك تحت ما سبق ذكره من وجوب اعتبار العلم الشرعي الَّذِي به يدعو الإنسان إِلَى طاعة الله تَعَالَى وطاعة رسوله ﷺ، وترك معصية الله تَعَالَى، وترك معصية رسوله ﷺ.

☚ **من المسائل والقضايا المهمة في هذَا الباب**: أنه لَا بُدَّ للإنسان إذا أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر أن يكون أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر منطلقًا فيه من كَلَامُ اللهِ تَعَالَى وكلام رسوله ﷺ، وهو ما فسَّر به بعض أهل العلم قول الله تَعَالَى: (ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ) [النحل: ١٢٥]، قالوا: الحكمة والموعظة الحسنة هي ما جاء عن الله تَعَالَى ورسوله ﷺ.

❋ وفُسِّرت الحكمة في غير ما موضع بسنَّة النَّبِيّ ﷺ، كما فسَّرها جمعٌ من السلف.

❋ والموعظة الحسنة هي الموعظة الَّتِي جاء بها رسول الله ﷺ، ولا تكون حسنةً إِلَّا إذا كانت موافقةً لكتاب الله تَعَالَى، وسنَّة رسول الله ﷺ.

* ولذلك الله ﷻ قَالَ: (وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ) [النحل: ١٢٥]، فالله ﷻ ذَكَرَ في هذه الآية الدَّعْوَة إِلَى سبيل الله ﷻ بالحكمة والموعظة والمجادلة، فذكر الله ﷻ ثلاثة أمور:

- ذَكَرَ الحكمة.
- وذَكَر الموعظة الحسنة.
- وذَكَر الجدال قَالَ: (وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ) [النحل: ١٢٥].

❋ والمجادلة بِالَّتِي هي أحسن هي في اعتبار حال المأمور، فقد يكون أحيانًا الرفق واللين في حقه مُقدَّمًا، وقد يكون أحيانًا الغلظة والشدة في حقه مقدَّمة، قَالَ الله ﷻ:(وَلَوۡ شِئۡنَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٤٤)، ومسلم في صحيحه (٢٣٦٨).

لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا (٥١) فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا(52)) [الفرقان: ٥١، ٥٢].

❋ (وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ) أي: بهذا القرآن الَّذِي أنزله الله ﷻ إليه، وقوله: (جِهَادًا كَبِيرًا) أي: جهادًا لا يخالطه فتور ولا تعب، بل يكون في ذلك مستمرًّا، ويكون مستمدًا به قوته من الله ﷻ، الَّذِي منه المدد والمعونة عَزَّوَجَلَّ؛ ولذلك قَالَ الله ﷻ: (وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ) مع أنَّ هذَا قرآن، لكن قَالَ الله ﷻ: (وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا)، وأخبر أنَّ هذَا الجهاد يكون جهادًا كبيرًا، فسمَّاه جهادًا، ووصفه الله ﷻ بأنَّه جهاد كبير.

لذلك أهل العلم يرون في جانب إنكار المنكر: أنَّ الإنسان يبدأ فيه باللين والرفق، فإن لم يحصل ثَمَّ استجابة؛ انتقل إِلَى هذَا الوصف، وهو: الشدة والغلظة في الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر، قد يكون أحيانًا يستلزم الشدة في الأمر بالمعروف وأحيانًا قد يستلزم اللين في الأمر بالمعروف، وَهذَا بحسب حال كل أحد في استجابته لأمر الله ﷻ، أو أمر رسوله ﷺ.

✔ **من ثمرات الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر**: أنَّ بالأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر: إقامة دين الله تَعَالَى وشرعه، الَّذِي أمر الله ﷻ به، وأمر به رسوله ﷺ، فيقوم النَّاس بتوحيد الله ﷻ، والعمل بدين الله ﷻ الَّذِي أنزله عَلَى رسول الله ﷺ، فتحصل الخيرية لهذِه الأُمَّة، ويحصل لهم الكمال، كما ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ: «**أَنْتُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ ﷻ**»[1].

✔ **من ثمرات الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر**: استتباب الأمن، وأمن الأعراض والدماء والأموال والفروج، فيحصل للمجتمعات السلامة من الآفات.

✔ **من ثمرات الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر**: سلامة إيمان العِبَاد، قَالَ الله ﷻ: (لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ (٧٨) كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ(79)) [المائدة: ٧٨، ٧٩].

✔ **من ثمرات الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر**: أنَّ الله ﷻ يرفع العقاب بالأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر عن الأمم، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ**»[2]، وَهذَا يفيد -كذلك- أنَّه إذا حصل الأمر بالمعروف وَالنَّهي عن المنكر؛ حصل للخلق استجابة الْدُّعَاء من الله ﷻ.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه (٣٠٠١)، وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٣٠٠١).
(2) أخرجه الترمذي في سننه سنن (٢١٦٩) وَقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ "، وحسنه الألباني صحيح وضعيف سنن الترمذي (٢١٦٩).

✔ **كذلك من ثمرات الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر** -وهو في ضمن ما ذكرناه قبل قليل-: أنَّ الله ﷻ يُنَجِّي أهل الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر، قَالَ الله ﷻ: (وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ (١٦٣) وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ (١٦٥) فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ(166))

[الأعراف: ١٦٣- ١٦٦].

⇦ ثمرات الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر كثيرة، وَإِنَّمَا أردنا الإشارة هنا إشارة بعد ذِكر جملة من القواعد والفوائد والضوابط والأحكام والمسائل الَّتِي تتعلَّق بباب الأمر بالمعروف وَالنَّهَي عن المنكر.

ولعلنا نقف هنا، أسأل الله ﷻ أن يتقبَّل منَّا، إنه ﷻ جواد كريم، واللهُ أَعْلَى أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ.

حسابات شبكة بينونة للعلوم الشرعية

ليصلكم جديد شبكة بينونة, يسعدنا أن نتواصل على المواقع التالية:

① 【 تويتر Twitter 】

https://twitter.com/BaynoonaNet

② 【 تيليجرام Telegram 】

https://telegram.me/baynoonanet

③ 【 فيسبوك Facebook 】

https://m.facebook.com/baynoonanetuae/

④ 【 انستقرام Instagram 】

https://instagram.com/baynoonanet

⑤ 【 واتساب WhatsApp 】

احفظ الرقم التالي في هاتفك

☏ https://api.whatsapp.com/send?phone=971555409191

أرسل كلمة "اشتراك"

تنبيه في حال عدم حفظ الرقم لديك

((لن تتمكن من استقبال الرسائل))

⑥ 【 تطبيق الإذاعة 】

لأجهزة الأيفون

https://appsto.re/sa/gpi5eb.i

لأجهزة الأندرويد

https://goo.gl/nJrA9j

⑦ 【 يوتيوب Youtube 】

https://www.youtube.com/c/BaynoonanetUAE

⑧ 【 تمبلر Tumblr 】

https://baynoonanet.tumblr.com/

⑨ 【 بلوجر Blogger 】

https://baynoonanet.blogspot.com/

⑩ 【 فليكر Flickr 】

https://www.flickr.com/photos/baynoonanet/

⑪ 【 لعبة كنوز العلم 】

لأجهزة الأيفون

https://goo.gl/Q8M7A8

لأجهزة الأندرويد

https://goo.gl/vHJbem

【 في كي Vk 】

https://vk.com/baynoonanet

【 Linkedin لينكدان 】
https://www.linkedin.com/in/شبكة-بينونة-للعلوم-الشرعية-٦٦٩٣٩٢١٧١/
【 Reddit ريديت 】
https://www.reddit.com/user/Baynoonanet
【 chaino تشينو 】
https://www.chaino.com/profile?id=5ba33e0c772b23d5bb7daf0a
【 Pinterest بنترست 】
https://www.pinterest.com/baynoonanet/
【 Snapcha سناب شات 】
https://www.snapchat.com/add/baynoonanet
【 تطبيق المكتبة 】
لأجهزة الأيفون
https://apple.co/33uUnQr
لأجهزة الأندرويد
https://goo.gl/WNbvqL
【 تطبيق الموقع 】
لأجهزة الأيفون
https://apple.co/2Zvk8OS
لأجهزة الأندرويد
https://bit.ly/3fFoxWe
【 البريد الإلكتروني 】
info@baynoona.net
【 الموقع الرسمي 】
http://www.baynoona.net/ar/

حقوق الطبع محفوظة

للمزيد من التفريغات

يرجى مسح الكود أو اتباع الرابط التالي

https://www.baynoona.net/ar/all-tafrighat